الأمم المتحدة

A/AC.278/2018/2

الجمعية العامة

Distr.: Limited
24 August 2018
Arabic
Original: English

الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة
دورة العمل التاسعة
نيويورك، ٢٣-٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٨

تقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة عن دورة عمله التاسعة

المقررة: لاهيا إيتيدهيمبوا **شيكونغو** (ناميبيا)

أولاً - تنظيم الدورة

ألف - افتتاح الدورة ومدتها

١ - عقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة، الذي أنشأته الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٦٥ بهدف تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن، دورة عمله التاسعة في مقر الأمم المتحدة، في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ تموز/يوليه ٢٠١٨. وعقد الفريق العامل ثماني جلسات.

٢ - وافتتح الدورة رئيس الفريق العامل، مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين)، الذي أدلى أيضا ببيان.

باء - الحضور

٣ - حضر الدورة ممثلو الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وحضرها أيضا ممثلون لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ومراقبون عن منظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية. ويمكن الاطلاع على قائمة بأسماء المشاركين على الرابط التالي: http://social.un.org/ageing-working-group/ninthsession.shtml.

210918 140918 18-14000 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

جيم – انتخاب أعضاء المكتب

٤ – انتخب الفريق العامل، بالتزكية، في جلسته الأولى، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين) رئيساً، والعنود قاسم م. أ. التميمي (قطر)، وليديا درافيك (سلوفينيا)، وكاتارينا كونزيت – ستوفل (النمسا) نواباً للرئيس، ولاهيا إتيدهيمبوا شيكونغو (ناميبيا) مقررة.

٥ – وتألف مكتب الدورة التاسعة للفريق العامل من الأعضاء التالية أسماؤهم:

الرئيس:

مارتين غارسيا موريتان (الأرجنتين)

نواب الرئيس:

العنود قاسم م. أ. التميمي (قطر)
ليديا درافيك (سلوفينيا)
كاتارينا كونزيت – ستوفل (النمسا)

المقرر:

لاهيا إتيدهيمبوا شيكونغو (ناميبيا)

دال – جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

٦ – في الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، اعتمد الفريق العامل جدول الأعمال المؤقت، بصيغته الواردة في الوثيقة A/AC.278/2018/1. وفي ما يلي جدول الأعمال:

١ – انتخاب أعضاء المكتب.

٢ – إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.

٣ – مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.

٤ – مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.

٥ – التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن.

٦ – متابعة القرار ١٤٤/٧٢: التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستخلصة، وما يمكن تضمينه في صك قانوني متعدد الأطراف، وتحديد المجالات والمسائل التي يلزم فيها توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية.

٧ – مسائل أخرى.

٨ – جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل العاشرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة.

٩ – اعتماد التقرير.

٧ - وفي الجلسة نفسها، أقر الفريق العامل تنظيم الأعمال المقترح لدورة عمله التاسعة بالصيغة الواردة في ورقة غير رسمية صدرت بالإنكليزية فقط.

هاء - مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٨ - في الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، أُبلغ الفريق العامل بمشاركة ثماني عشرة مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في الدورة التاسعة، وفقا للمقرَّر ١/٧ المتعلق بطرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في أعماله (انظر A/AC.278/2018/1، الفقرة ١٠).

واو - مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٩ - في الجلسة الأولى، قرَّر الفريق العامل الموافقة على أن تشارك المنظمات غير الحكومية التالية في أعماله:

منظمة صغار على التقاعد في أوروبا/دائرة المسنين النشطين في أوروبا
منظمة هيلاس فوق الخمسين (50+Hellas)
جمعية ألزهايمر في لبنان
جمعية المتقاعدين للمساعدة الشخصية على العودة إلى العمل (APRe! Associação de Aposentados, Pensionistas e Reformados)
رابطة الشبكة الكولومبية من أجل شيخوخة نشطة وكريمة
جمعية كوستاريكا لمرض ألزهايمر وأنواع الخرف الأخرى المرتبطة به
رابطة سنوات حياتنا
مركز كاكستون القانوني
المؤسسة الدولية لأندية كبار السن
منظمة التمكين والرعاية
مؤسسة أرُووا
منظمة مسنو العالم
رابطة مساعدة المسنين في كمبوديا
رابطة مساعدة المسنين في ألمانيا
رابطة مساعدة المسنين في جمهورية الكونغو الديمقراطية
رابطة مساعدة المسنين في إسبانيا
المشروع الإنساني لدور العجزة في السجون
معهد التنمية والبحوث والدعوة والرعاية التطبيقية
رابطة دور العجزة والرعاية المخففة للآلام في كينيا
جمعية صغار رفقاء الفقراء
مؤسسة التراث للعيش الرغيد
الائتلاف المجتمعي للرعاية الطويلة الأجل

رابطة رعاية تنظيم الأسرة في موريشيوس
منظمة رسالة أرمينيا
الرابطة الوطنية لأصحاب المعاشات التقاعدية
الشبكة الوطنية للعمل الاجتماعي في دور رعاية المسنين
مؤسسة نوبو جاترا
منظمة التحالف العالمي لحقوق المسنين
منظمة دعم المسنين (Old'Up)
شبكة المسنات في أوروبا
منظمة تعزيز دعم المسنين في نيجيريا
منظمة الرعاية المخففة للآلام في أستراليا
صندوق البليوم الاستئماني للهند
مركز موارد للمسنين
المنظمة العامة الإقليمية للمساعدة في الدفاع عن حقوق ضحايا الأعمال الإرهابية "Volga-Don"
الجمعية الملكية للمسنين
منظمة ساواكا
منظمة سوليماي
الاتحاد الإسباني لمنظمات كبار السن
مركز تعزيز السلام ومكافحة العنف على الصعيد العالمي

١٠ - وفي الجلسة ذاتها، شرع الفريق العامل في النظر، وفقا للمقرر المتعلق بطرائق مشاركة المنظمات غير الحكومية في أعماله (انظر A/AC.278/2011/2، الفقرة ٨ (ج) '٢')، والطلبين المقدمين من مؤسسة النهضة الدولية، التحالف الوطني لصحة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، وهما المنظمتان اللتان وردت بشأنهما رسالة اعتراض من إحدى الدول الأعضاء.

١١ - وأدلى ببيانات ممثلو الاتحاد الأوروبي، وكندا، وأوكرانيا، والاتحاد الروسي.

١٢ - ثم وافق الفريق العامل على مشاركة المنظمة غير الحكومية المسماة مؤسسة النهضة الدولية في أعماله، بتصويت مسجل بأغلبية ٥٣ صوتاً مقابل ١٤ صوتا وامتناع ٣٠ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبريا، وليتوانيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وأنغولا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وبوروندي، وبيلاروس، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وزمبابوي، والسودان، والصين، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وقطر، ونيكاراغوا، والهند

الممتنعون عن التصويت:

الأردن، وإكوادور، وإندونيسيا، وأوغندا، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبوتان، وبيرو، وتايلند، والجزائر، والجمهورية الدومينيكية، وجنوب أفريقيا، وسنغافورة، وسيراليون، وغانا، وغواتيمالا، والفلبين، وفييت نام، والكويت، وليبيا، وماليزيا، والمغرب، والمملكة العربية السعودية، وموريشيوس، وناميبيا، ونيبال، وهندوراس، واليمن

١٣ - وقبل التصويت، أدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان تعليلا للتصويت.

١٤ - ثم وافق الفريق العامل أيضا على مشاركة المنظمة غير الحكومية المسماة: التحالف الوطني لصحة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين، في أعماله، بتصويت مسجل بأغلبية ٥٦ صوتاً، مقابل ٢٤ صوتا، وامتناع ٢٠ عضواً عن التصويت. وكانت نتيجة التصويت كما يلي:

المؤيدون:

الأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإسرائيل، وألبانيا، وألمانيا، وأوروغواي، وأوكرانيا، وأيرلندا، وآيسلندا، وإيطاليا، والبرازيل، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وتشيكيا، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، ورومانيا، وسان مارينو، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوستاريكا، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليبريا، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان

المعارضون:

الاتحاد الروسي، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأنغولا، وإيران (جمهورية – الإسلامية)، وباكستان، والبحرين، وبروني دار السلام، وبنغلاديش، وبوروندي، وبيلاروس، والجزائر، وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وزمبابوي، والسودان، والعراق، وقطر، والكويت، وليبيا، وماليزيا، ومصر، والمملكة العربية السعودية، ونيجيريا، واليمن

الممتنعون عن التصويت

الأردن، وإكوادور، وأوغندا، وبوتان، وبيرو، وتايلند، والجمهورية الدومينيكية، وسنغافورة، وسيراليون، والصين، وغانا، وغواتيمالا، والفلبين، وفييت نام، والمغرب، وموريشيوس، وناميبيا، ونيبال، والهند، وهندوراس

١٥ - وقبل التصويت، أدلى ممثلا كندا وأستراليا ببيانين تعليلا للتصويت.

١٦ - ودعا الفريق العامل أيضا منظمة الفهود الرمادية (Gray Panthers) إلى الإدلاء ببيان، إذا سنح متسع من الوقت لذلك، وفقا للفقرة ٣٨ (ب) من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٦/٣١.

حاء - الوثائق

١٧ - يمكن الاطلاع على قائمة الوثائق المعروضة على الفريق العامل في دورة عمله التاسعة على الرابط التالي: http://social.un.org/ageing-working-group/ninthsession.shtml.

ثانيا - التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن

١٨ - نظر الفريق العامل في البند ٥ من جدول الأعمال في جلستيه الأولى والثانية المعقودتين في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٨ وأجرى مناقشة عامة بشأن هذا البند.

١٩ - وفي الجلسة الأولى، بدأ الفريق العامل مناقشته العامة لهذا البند من جدول الأعمال واستمع إلى بيانات أدلى بها ممثلو السلفادور (أيضا باسم الأرجنتين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والبرازيل، وشيلي، وكولومبيا، وكوستاريكا، والجمهورية الدومينيكية، وإكوادور، والسلفادور، وغواتيمالا، وهندوراس، وإندونيسيا، وكينيا، وماليزيا، والمكسيك، وبنما، وباراغواي، وبيرو، وقطر، وسلوفينيا، وجنوب أفريقيا، وترينيداد وتوباغو، وأوروغواي - أعضاء مجموعة أصدقاء كبار السن)، وأوروغواي (أيضا باسم ألبانيا، والأرجنتين، وأستراليا، والبرازيل، وشيلي، وكولومبيا، وكوستاريكا، وكرواتيا، والسلفادور، وفرنسا، وألمانيا، وإسرائيل، وإيطاليا، واليابان، والجبل الأسود، والمكسيك، وهولندا، ونيوزيلندا، والنرويج، وإسبانيا والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة، وأوروغواي، والاتحاد الأوروبي، ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، والمنظمتان غير الحكوميتان: منظمة رصد حقوق الإنسان، والمنظمة الدولية للعمل المباشر - وهما منظمتان عضوان في الفريق الأساسي المعني بالمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين التابع للأمم المتحدة)، ومصر (أيضا باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، والاتحاد الأوروبي، والفلبين، والأرجنتين، وبيرو، وتركيا، وأوروغواي، واليابان، وهنغاريا، وإسرائيل، وكوستاريكا، وسلوفينيا، وكندا، وتشيكيا، والاتحاد الروسي، وألمانيا، وباراغواي، وفييت نام، وإكوادور، وبنغلاديش.

٢٠ - وفي جلسته الثانية، استمع الفريق العامل إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من الجمهورية الدومينيكية، وشيلي، وفييت نام، والسودان، والمملكة المتحدة، والبرازيل، والمكسيك، والعراق، وأذربيجان، وقطر، والصين، والسلفادور، وإندونيسيا، ونيجيريا، وكينيا، وماليزيا، وغواتيمالا، وفرنسا، والهند، وكولومبيا.

٢١ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية كوريا ببيان أيضا.

٢٢ - وفي الجلسة نفسها أيضاً، أدلى ممثل منظمة الصحة العالمية ببيان.

٢٣ - وفي الجلسة الثانية أيضا، أدلى ببيانات ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: المنظمة الدولية لمساعدة كبار السن؛ والمركز الدولي لدراسات طول العمر، كندا؛ والجمعية الملكية للمسنين (بوتان)؛ والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ ومركز كاكستون القانوني؛ والمؤسسة المعنية بإنشاء مركز للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية؛ ومنظمة الحقوق في الرعاية؛ ومركز دراسات علم الشيخوخة؛ ومركز اليابان لدعم الأنشطة والبحوث المتعلقة بكبار السن؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ ومنبر أوروبا للشيخوخة؛ ومركز حقوق الإنسان للأشخاص الذين يخضعون لعلاج الطب النفسي والذين عاشوا تجربته.

ثالثا - متابعة القرار ١٤٤/٧٢: التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن وكرامتهم: الممارسات الفضلى والدروس المستخلصة وما يمكن تضمينه في صك قانوني متعدد الأطراف، وتحديد المجالات والمسائل التي يلزم فيها توفير مزيد من الحماية واتخاذ إجراءات إضافية

٢٤ - نظر الفريق العامل في البند ٦ من جدول الأعمال في جلساته من الثالثة إلى السادسة، المعقودة في ٢٤ و ٢٥ تموز/يوليه.

حلقة نقاش بشأن الاستقلالية والاعتماد على الذات

٢٥ - في الجلسة الثالثة المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن الاستقلالية والاعتماد على الذات. واستمع الحضور إلى عروض قدمها أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: ماتياس فون شفانينفلوغل، رئيس المديرية العامة للتغير الديمغرافي، والمواطنين المسنين والرعاية الاجتماعية، الوزارة الاتحادية لشؤون الأسرة والمواطنين المسنين والنساء والشباب، في ألمانيا؛ وفلورانس سيمبيري - جاوكو، المبعوثة الخاصة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان؛ وروزيتا كورنفيلد - ماتي، الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان.

٢٦ - وعقد الفريق العامل بعد ذلك حلقة نقاش تحاورية رد خلالها أعضاء الحلقة على التعليقات والأسئلة التي طرحها ممثلو الاتحاد الأوروبي، وهولندا، والمملكة المتحدة، وكندا، والولايات المتحدة، وسلوفينيا، والجمهورية الدومينيكية، وكوستاريكا. وأدلى ببيانين ممثلا برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأدلى ببيانين أيضا ممثلا المؤسستين الوطنيتين التاليتين لحقوق الإنسان: مكتب أمين المظالم في كرواتيا، والرابطة الألمانية لحقوق الإنسان. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: رابطة المحامين الأمريكية؛ والمؤسسة الوطنية لمسنّي ليبريا؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ ومؤسسة جاناسيفا؛ وشبكة المسنات في أوروبا.

٢٧ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن الاستقلالية والاعتماد على الذات. وقدم عروضا أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: كريغ مخيبر، مدير مكتب مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في نيويورك، ونائب الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان؛ وغوهر كان

فورال، خبير مساعد في المديرية العامة لخدمات الأشخاص ذوي الإعاقة والمسنين، وزارة الأسرة والشؤون الاجتماعية في تركيا؛ وأورانتسوج غومبوسورين، رئيس مركز حقوق الإنسان والتنمية في منغوليا.

٢٨ - ثم أجرى الفريق العامل حلقة نقاش تحاورية، رد فيها المشاركون في حلقة النقاش على التعليقات والأسئلة التي قدمها ممثلو الأرجنتين، وأوروغواي، والسلفادور، وماليزيا، وكوستاريكا. وأدلى ببيانات أيضا ممثل مكتب أمين المظالم لمعهد لحقوق الإنسان الوطني في البرتغال، وممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: منظمة نسينداجيزا؛ ومركز دراسات علم الشيخوخة؛ والرابطة الدولية لتوفير الإسكان والخدمات للمسنين؛ ورابطة المتقاعدين الأمريكية؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين في كمبوديا؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ والرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية؛ ومنبر أوروبا للشيخوخة؛ ومنظمة رصد حقوق الإنسان؛ ومركز حقوق الإنسان للأشخاص الذين يخضعون لعلاج الطب النفسي والذين عاشوا تجربته؛ والمركز الدولي لدراسات طول العمر؛ والرابطة الوطنية الألمانية لمنظمات كبار السن؛ ومنظمة الفهود الرمادية؛ والاتحاد الدولي لرابطات المسنين؛ ومنظمة الإدماج الدولية؛ ومؤسسة تمكين المرأة؛ ومركز الدفاع عن حقوق المسنين؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين.

حلقة نقاش بشأن الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام

٢٩ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام. وقدم عروضا أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: روزا كورنفيلد - ماتي، الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان؛ والسيد فْريد لافيبير، مسؤول عن قيادة المشاريع في إدارة الرعاية الطويلة الأجل في وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية والرياضة في هولندا؛ والسيدة كارين غوميس - دامبيت، مفوضة لجنة حقوق الإنسان في الفلبين.

٣٠ - وعقد الفريق العامل بعد ذلك حلقة نقاش تحاورية رد خلالها أعضاء حلقة النقاش على ما أبداه من تعليقات وما طرحه من أسئلة ممثلو جنوب أفريقيا، والمملكة المتحدة، وسلوفينيا، وألمانيا، والولايات المتحدة، وكوستاريكا، والأرجنتين، وكذلك المراقب عن الاتحاد الأوروبي. وأدلى ببيانين أيضا، ممثلا كل من منظمة الصحة العالمية، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التالية: مكتب مفوض حقوق الإنسان في بولندا؛ ومكتب أمين المظالم في إكوادور؛ ومكتب أمين المظالم في جورجيا؛ ومكتب أمين المظالم في كرواتيا؛ وأدلى ببيان أيضا ممثل منظمة رصد حقوق الإنسان، وهي منظمة غير حكومية.

٣١ - وفي الجلسة السادسة المعقودة في ٢٥ تموز/يوليه، عقد الفريق العامل حلقة نقاش بشأن الاستقلالية والاعتماد على الذات. واستمع الحضور إلى عروض قدمها أعضاء حلقة النقاش التالية أسماؤهم: ريو هادا، رئيس فريق (الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، قسم حقوق الإنسان والمسائل الاقتصادية والاجتماعية، فرع التنمية والمسائل الاقتصادية والاجتماعية (مفوضية حقوق الإنسان)؛ وماريا سوليداد سيسترناس رييس، المبعوثة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة الإعاقة وتوفير التسهيلات الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة؛ وإسرائيل دورون، أستاذ زائر في معهد إسرائيل، في كلية إدارة الخدمة الاجتماعية، جامعة شيكاغو.

٣٢ - ثم عقد الفريق العامل حلقة نقاش تحاورية، رد فيها المشاركون على التعليقات والأسئلة التي قدمها ممثلو تشيكيا، والسلفادور، وكندا، والجمهورية الدومينيكية. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو المنظمات

غير الحكومية التالية: الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ والاتحاد الدولي المعني بالشيخوخة؛ ورابطة المحامين الأمريكية؛ ومركز حقوق الإنسان للأشخاص الذين يخضعون لعلاج الطب النفسي والذين عاشوا تجربته؛ والرابطة الوطنية لأعضاء النيابة العامة المعنيين بالدفاع عن حقوق المسنين والأشخاص ذوي الإعاقة؛ والرابطة الدولية للرعاية الاستشفائية والرعاية المخففة للآلام؛ ومؤسسة جاناسيفا؛ ومنظمة الإدماج الدولية؛ والمركز الدولي لدراسات طول العمر؛ ورابطة المتقاعدين الأمريكية؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين في كمبوديا؛ ومنظمة التحالف العالمي لحقوق المسنين (Nsindagiza)؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين.

الاستنتاجات المتعلقة بمجالي التركيز

٣٣ - في الجلسة السابعة، وعقب بيان أدلى به الرئيس، أدلى ببيانات ممثلو كل من المملكة المتحدة، وألمانيا، وسلوفينيا، وكندا، والأرجنتين، والولايات المتحدة، والنرويج، وكوستاريكا، والسلفادور، وأوروغواي.

٣٤ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلو المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التالية: اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في نيجيريا؛ ومكتب مفوض حقوق الإنسان في بولندا؛ والمعهد الألماني لحقوق الإنسان. وأدلى ببيانات أيضا ممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: مركز كاكستون القانوني (أيضا باسم الرابطة الوطنية للمراكز القانونية المجتمعية ومركز الدفاع عن حقوق المسنين)؛ ومركز حقوق الإنسان للأشخاص الذين يخضعون لعلاج الطب النفسي والذين عاشوا تجربته؛ ومنظمة رصد حقوق الإنسان؛ ومنبر أوروبا للشيخوخة؛ والرابطة الدولية لعلم الشيخوخة وطب المسنّين (أيضا باسم الشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين)؛ والرابطة الدولية لمساعدة المسنين؛ ورابطة المحامين الأمريكية؛ والمجلس الوطني للمرأة في كاتالونيا؛ والاتحاد الإيبيري - الأمريكي لرابطات المسنين.

رابعا - مسائل أخرى

مناقشة بشأن سبل المضي قدما

٣٥ - نظر الفريق العامل في البند ٧ من جدول الأعمال في جلسته الثامنة المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه، وعقد حلقة نقاش بشأن سبل المضي قدما. وعقب بيان أدلى به الرئيس، أدلى ببيانات ممثلو كل من موريشيوس، والاتحاد الأوروبي، والنمسا، والمكسيك، والأرجنتين، وسلوفينيا، وألمانيا، وكندا، والسلفادور، وأوروغواي. وأدلى ببيان أيضا ممثل مكتب أمين المظالم الوطني لحقوق الإنسان التابع لمعهد حقوق الإنسان في البرتغال، وممثلو المنظمات غير الحكومية التالية: الاتحاد الإيبيري - الأمريكي لرابطات المسنين؛ والتحالف العالمي للمراكز الدولية لدراسات طول العمر؛ والشبكة الدولية لمنع إساءة معاملة المسنين؛ ومركز اليابان لدعم الأنشطة والبحوث المتعلقة بكبار السن.

٣٦ - وفي الجلسة نفسها، أدلت الخبيرة المستقلة المعنية بتمتع كبار السن بجميع حقوق الإنسان ببيان.

٣٧ - وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق الفريق العامل على مجالي التركيز للدورة المقبلة، على النحو التالي: ''التعليم والتدريب والتعلم مدى الحياة وبناء القدرات'' و ''الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية)''.

خامساً – موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات

٣٨ – وفي الجلسة الأولى، المعقودة في ٢٣ تموز/يوليه، وافق الفريق العامل على إدراج الموجز الذي أعده الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات في تقرير الدورة. وفي ما يلي الموجز الذي أعده الرئيس:

موجز الرئيس بشأن النقاط الرئيسية للمناقشات التي دارت خلال دورة العمل التاسعة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

بدأت الدورة التاسعة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة بانتخاب أعضاء المكتب. وانتخب الفريق العامل بالتزكية مارتين غارسيا موريتان رئيسا؛ والعنود قاسم م. أ. التميمي (قطر)، وليديا درافيك (سلوفينيا)، وكاتارينا كونزيت – ستوفل (النمسا) نوابا للرئيس؛ ولاهيا إتيدهيمبوا شيكونغو (ناميبيا) مقرراً.

وفي ما يتعلق بتكوين المكتب، اسمحوا لي أن أعرب مرة أخرى عن ارتياحي الشديد لأن ٨٠ في المائة من أعضاء المكتب هم من النساء، وهو ما يمثل علامة هامة وإيجابية جداً في سياق الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمجموعات الإقليمية من أجل تحقيق التكافؤ بين الجنسين في الأمم المتحدة.

وبعد ذلك، أقرَّ الفريق العامل جدول الأعمال وبرنامج عمل الدورة. وينبغي التأكيد على أن الفريق العامل نظَّم أعماله وفقا للقرار الذي اتخذ خلال المناقشة بشأن سبل المضي قدما التي أجريت أثناء الدورة الثامنة، في تموز/يوليه ٢٠١٧. وفي فترة ما بين الدورتين، اقترح المكتب تنظيماً للأعمال على أساس ما يلي: مناقشة عامة بشأن موضوع ''التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمسنين وكرامتهم''؛ وحلقتا نقاش تحاوريتان بشأن ''الاستقلالية والاعتماد على الذات'' و ''الرعاية الطويلة الأجل والمخففة للآلام''؛ وحلقة نقاش تحاورية بشأن العناصر المعيارية لمتابعة النظر في مجالي التركيز في الدورة الثامنة (''المساواة وعدم التمييز'' و ''العنف والإهمال وإساءة المعاملة'')[(١)]؛ ومناقشة بشأن سبل المضي قدما.

وفي فترة ما بين الدورتين، طلب الرئيس إلى أعضاء الفريق العامل (الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب) والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة (المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الحكومية الدولية، وكيانات منظومة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية) تقديم مدخلات موضوعية بشأن مجالي التركيز المختارين للدورة التاسعة، استناداً إلى الاستبيانين اللذين أعدتهما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وتلقى الفريق العامل مدخلات من ٢٧ دولة من الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، و ٢٦ مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، و ٦ كيانات تابعة لمنظومة الأمم المتحدة، و ٢٥ منظمة غير حكومية معتمدة.

واستنادا إلى العدد الكبير من المدخلات التي وردت، تولى المكتب، عبر مفوضية حقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إعداد ورقة مناقشة تحليلية لكل من حلقتي النقاش التحاوريتين المتعلقتين بمجالي التركيز، موجزاً المساهمات، ومبرزاً القواسم والاتجاهات المشتركة التي جرى تحديدها

(١) في المناقشة المتعلقة بسبل المضي قدما، التي أجريت في الدورة السابعة، قرر الفريق العامل التركيز في دوراته المقبلة على المسائل العملية التي تؤثر على تمتع المسنين بحقوق الإنسان. وترد قائمة بمسائل التركيز المقترحة على أعضاء الفريق العامل في التقرير المتعلق بالدورة السابعة (A/AC.278/2016/2، الفقرة ٢٩).

في الردود على الاستبيانين. وأود أن أخصَّ بالشكر مفوضية حقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، على توليهما إعداد هاتين الورقتين، وهو ما ساعد على توجيه حلقتي النقاش التحاوريتين. وترد الوثائق التي تتضمن المدخلات الفنية الواردة وورقات المناقشة على الموقع الشبكي للفريق العامل.

وعلاوة على ذلك، وكما اتفق عليه المكتب خلال فترة ما بين الدورتين، انتقل الفريق العامل، أثناء دورته التاسعة، إلى إجراء مناقشة تفاعلية بشأن العناصر المعيارية للتصدي للمسائل المتعلقة بمجالي التركيز للدورة الثامنة، وهما ”المساواة وعدم التمييز“ و ”العنف والإهمال وإساءة المعاملة“.

وفي هذا الصدد، وفي فترة ما بين الدورتين، طلب الرئيس إلى أعضاء الفريق العامل والجهات المعنية الأخرى تقديم مساهمات على أساس الاستبيانين اللذين أعدتهما مفوضية حقوق الإنسان، وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وتلقى الفريق العامل مدخلات من ١١ دولة من الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، ومؤسستين وطنيتين لحقوق الإنسان، وتسع منظمات غير حكومية معتمدة.

واستنادا إلى هذه الإسهامات، تولى المكتب، من خلال المفوضية والإدارة، إعداد ورقات تجميعية لتوجيه حلقة النقاش التحاورية بشأن العناصر المعيارية.

وبعد أن اعتمد الفريق العامل جدول الأعمال وبرنامج العمل، نظر في مشاركة مركز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ذات المركز ألف[٢]. ووفقا للمقرر ١/٧ للفريق العامل المتعلق بطرائق مشاركة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عمله (انظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ١٠) قامت الأمانة العامة بتعميم الطلبات المقدمة من ثماني عشرة مؤسسة من هذه المؤسسات ذات المركز ألف على جميع الدول الأعضاء قبل أربعة أسابيع من عقد الدورة التاسعة.

وقد قرر الفريق العامل تطبيق الترتيب الذي أوجزه الرئيس السابق (انظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ٢٩)، والذي بموجبه تكون المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة قادرة على شغل مقاعد منفصلة بعد الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب، وأخذ الكلمة، دون التمتع بحق التصويت، في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال، وتقديم مساهمات خطية إلى الفريق العامل في إطار أي بند من بنود جدول الأعمال.

وأود أن أوضح أن عدد المؤسسات ذات المركز ألف المعتمدة للدورة التاسعة للفريق العامل (١٨ مؤسسة، من جميع المجموعات الإقليمية الخمس) بلغ ضعف عددها في الدورة الثامنة، التي كانت أول دورة يسمح فيها لهذه المؤسسات بالمشاركة بصفتها الشخصية. وأُعرب عن ترحيبي بمشاركتها الفعلية والمساهمات المجدية التي قدمتها في مناقشات الفريق العامل وأعماله. وفي الواقع، فقد واصل الفريق العامل عمله من أجل تعزيز مشاركتها في أعماله، عملاً بالولاية التي حددتها الجمعية العامة في قرارها ١٨١/٧٢.

ثم انتقل الفريق العامل إلى الموافقة على مشاركة المنظمات غير الحكومية التي ليس لديها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي طلبت اعتمادها. وقد تلقى الفريق رقما قياسيا من هذه الطلبات، وهو ٤٢ طلبا، اعتمد ٤٠ منها بدون تصويت، واعتمد طلبان بتصويت مسجل،

(٢) تعتبر المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، التي تمنح المركز ألف من قبل اللجنة الفرعية المعنية بالاعتماد التابعة للتحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، في امتثال تام للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، على نحو ما أقرته الجمعية العامة في قرارها ١٣٤/٤٨.

وفقا لطرائق مشـــاركة المنظمات غير الحكومية في أعمال الفريق العامل المفتوح باب العضـــوية المعني بالشيخوخة (انظر A/AC.278/2011/2، الفقرة ٨).

وفي المجموع، اعتُمد ٣٢١ ممثلا من ١٦٦ منظمة غير حكومية للمشاركة في الدورة، حضر منهم ١١٢ ممثلا من ٥٣ منظمة غير حكومية.

وفي وقت لاحق، عقد الفريق العامل مناقشته العامة بشأن موضوع ”التدابير الرامية إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان لكبار السن“. وإني أقدر المشاركة النشطة من جانب ممثلي العديد من الدول الأعضاء والدول ذات مركز المراقب في المناقشة، ومن جانب ممثلي مجموعات الدول، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، وأود أن أنوه بتلك المشاركة.

وفي المناقشة العامة، أشارت الوفود إلى التغييرات الديمغرافية الكبيرة التي تمر بها مجتمعاتنا، وعلى وجه الخصوص، إلى أن نسبة السكان الذين تبلغ أعمارهم ٦٠ سنة فأكثر تنمو بوتيرة أسرع. وجرى التأكيد على الحاجة إلى معالجة هذه التغيرات، والتأهب لمعالجة أثرها على تمتع المسنين الكامل والفعلي بحقوقهم الإنسانية.

وشددت وفود عديدة على التزام بلدانها بتنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والمبدأ الشامل بعدم ترك أحد متخلفا عن الركب في سياساتها الوطنية، وبضمان الإدماج الكامل لكبار السن، الذين حُددوا باعتبارهم فئة مستضعفة من السكان. وأشارت الوفود، على وجه الخصوص، إلى الحاجة الملحة إلى أن توفر لهؤلاء الرعاية الصحية، وإمكانيات الحصول على العمل، والسكن، والوصول إلى العدالة، ضمن حقوق الإنسان الأساسية الأخرى، بغية حماية كرامتهم.

وعلاوة على ذلك، أبرزت الوفود أهمية تغيير التصورات عن الشيخوخة والمسنين، والسعي من أجل تشجيع مشاركتهم كعناصر فاعلة في المجتمع. وشددت على الحاجة إلى توفير بيئة مواتية لهم، دون تمييز، من أجل تحقيق إدماجهم اجتماعياً.

وعلاوة على ذلك، أشارت الوفود إلى صكوك إقليمية، مثل اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن، والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب المتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا، باعتبارها أدوات هامة من أجل توفير حماية فعالة لحقوق المسنين وتحسين السياسات الوطنية. وذكر البعض أن حماية المسنين يمكن أن تتعزز على أفضل نحو بتحسين تنفيذ الصكوك الدولية القائمة لحقوق الإنسان، في حين شدد آخرون على أهمية وضع صك متعدد الأطراف ملزم قانونا لتحديد المعايير والالتزامات على الصعيد العالمي.

وأخيرا، ذكر العديد من الوفود أن الفريق العامل ينبغي أن يظل مفتوحا وشاملا للجميع، مع التسليم بالمساهمة القيّمة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمجتمع المدني.

وعقب المناقشة العامة، عقد الفريق العامل حلقتي نقاش تحاوريتين بشأن مجالي تركيز الدورة التاسعة وهما ”الاستقلالية والاعتماد على الذات“ و ”الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام“. وفي هذه المرحلة، أود أن أعرب عن بالغ تقديري لأعضاء حلقتي النقاش لما قدَّموه من مداخلات ممتازة وجوهرية للغاية، وهو الأمر الذي أثار مناقشة عميقة ومثمرة بين أعضاء الفريق العامل، مساهمين بذلك في الوفاء بولايته، وهي تعزيز حماية حقوق الإنسان لكبار السن. وكان من بين المتحدثين الخبير المستقل المعني

بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان، والمبعوث الخاص للأمين العام المعني بالإعاقة وإمكانية الوصول، وممثلين من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، والحكومات الوطنية.

وسبقت كل مناقشة جلسة حوار شملت عروضا قدَّمها مختلف أصحاب المصلحة الذين طرحوا أفكارهم الثاقبة من منظورات مختلفة، مثل نظام الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، والقانون الحالي الدولي لحقوق الإنسان، والخبرات الوطنية والإقليمية، والولايات المحددة في مجال حقوق الإنسان، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

وأعقبت كل مداولة حلقة نقاش تحاورية بين جميع أصحاب المصلحة، استرشدت بورقتي المناقشة اللتين أعدَّتهما مفوضية حقوق الإنسان وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، واللتين توجزان الاتجاهات الرئيسية والقواسم المشتركة الناشئة من المدخلات التي وردت قبل الدورة.

الاستقلالية والاعتماد على الذات

رحب أعضاء حلقتي النقاش والوفود المشاركون فيهما بالمناقشة الموضوعية المتعلقة بمفهومي الاستقلالية والاعتماد على الذات، اللذين يرتبطان ارتباطا وثيقا بكرامة كبار السن. وأشار المشاركون إلى عدم وجود تعريف دقيق لكلا المفهومين في القانون المحلي، وعدم اتساق الإشارات إليهما في الإطار الدولي لحقوق الإنسان. وقد تبين من المناقشة أن المفهومين متشابكان إلى حد بعيد مع حقوق كبار السن من حيث اتخاذ القرارات اليومية والمشاركة الكاملة في المجتمع المحلي.

وجرى تعريف حق المسنين في الاعتماد على الذات باعتباره أن تتوافر لهم، على قدم المساواة مع غيرهم، إمكانية الاختيار بين خيارات مختلفة. وفي هذا الصدد، تم التشديد على أن المسنين غالبا ما يكونون أكثر عرضة لسوء المعاملة من جانب أفراد الأسرة. وتكمن المشكلة مع الأقارب الذين يُرجح أن يتخذوا قرارات تكون مناسبة لهم، لا بناءً على رغبات المسنين المعنيين بالأمر، والذين يحرمون بذلك من القدرة على البت في مسائلهم المالية، والصحية، والسكنية.

وأشار المشاركون إلى التدابير التي نفذت على الصعيد الوطني لتحسين نوعية حياة المسنين من حيث الاستقلالية والاعتماد على الذات، من قبيل رصد مرافق الرعاية الاجتماعية والرعاية الطويلة الأجل، وإنشاء سجلات وطنية لمقدمي الرعاية والإصلاحات لمنع إساءة الاستعمال في ممارسة الأهلية القانونية.

وأُشيرَ إلى أعمال لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان في تنظيم جلسات استماع، ووضع معايير بشأن الحق في الاستقلالية والاعتماد على الذات. كذلك فإن الأحكام الواردة في اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة تلقي الضوء على ذلك الحق الذي يقوم على أساس وجوب التغلب على الحواجز الاجتماعية لضمان الاستقلال الذاتي. وخلص المجتمعون إلى أن الدولة تضطلع بدور رئيسي في تعزيز ذلك الحق وحمايته.

وأشار المشاركون إلى حالة بعض فئات المسنين، كالمسنات والمسنين ذوي الإعاقة، الذين يواجهون تحديات أكبر في تحقيق الاستقلالية والاعتماد على الذات.

وأثار العديد من المشاركين أيضا موضوع عدم توافر بيانات مفيدة مصنفة لتحليل حالة كبار السن. فالبيانات الإحصائية أمر بالغ الأهمية من أجل اتخاذ الخطوات اللازمة لحماية حقوقهم على نحو أكثر فعالية.

الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام

وأعرب أعضاء حلقتي النقاش والوفود والمشاركون عن ترحيبهم بالمناقشة الموضوعية للرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام، وهي مسألة تتصل أساسا بنوعية حياة المسنين.

وإذ لاحظ المشاركون عدم وجود تعريف مقبول عالميا لمفهوم ''الرعاية'' بالنسبة للمجتمعات الشائخة، فقد عرّفوها بأنها تعني ضمان المستوى الأمثل من الصحة والرفاه البدني والعاطفي، والوقاية من الأمراض أو تأخير ظهورها.

وأشار المشاركون إلى الاتجاه السائد في تحديد فارق مميز بين الرعاية الاجتماعية والرعاية الصحية من حيث المستفيدون من الخدمات. وهذه وجهة نظر خاطئة، إذ ينبغي أن يُنظر إلى ''الرعاية'' باعتبارها مجموعة كاملة من التدابير التكميلية لصالح المسنين.

وجرى التأكيد على أهمية احترام إرادة المسنين في ما يتعلق بالرعاية الطويلة الأجل، وما إذا كانوا يرغبون في البقاء في المنزل أو العيش في مركز رعاية مجتمعية. فالإيداع القسري في مؤسسات الرعاية هو انتهاك لحقوق الإنسان. وفي هذا السياق، أكد معظم الوفود على أهمية تكييف التشريعات، ووضع قواعد واضحة للحصول على موافقة مستنيرة من الأشخاص المسنين.

والرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام مشار إليهما بوضوح في اتفاقية البلدان الأمريكية بشأن حماية حقوق الإنسان لكبار السن، إذ تجعلهما واجبتين على الدول في إعمال الحق في الرعاية، باعتماد سياسات معززة تهدف، على سبيل المثال، إلى تحسين التدريب المهني المقدم إلى مقدمي الرعاية. وترد إحالات مرجعية إلى الرعاية المخففة للآلام في العديد من التعليقات العامة لهيئات معاهدات حقوق الإنسان، وفي وثائق منظمة الصحة العالمية. ولاحظ المشاركون أن الحق في هذه الرعاية مشمول أيضاً في مفهوم الحماية الاجتماعية في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ولا سيما هدفا التنمية المستدامة ١ و ١٠.

وجرى التشديد على أن هناك حاجة كبيرة إلى إدراج الحق في الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام في صك عالمي ملزم قانونا، يحدد بوضوح التزام الدول باحترام هذا الحق وحمايته في سياساتها، ولضمان إمكانية التقاضي بشأن حقوق الإنسان لكبار السن.

وحدد المشاركون القدرة على تحمل تكاليف الرعاية، وتوافر الخدمات، والحاجة إلى اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان في تقديم الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام باعتبارها تحديات. وأشير أيضا إلى أهمية تيسير الحصول على التكنولوجيات المعينة، والأجهزة الآلية، لتحسين حياة المسنين في المهام اليومية.

وعلاوة على ذلك، أشار المشاركون إلى أهمية توافر سياسات وتشريعات وطنية وممارسات جيدة لضمان تقديم الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام لكبار السن. وأشاروا، بصفة خاصة، إلى خدمات التمريض المنزلي، وتدريب المساعدين الطبيين على دعم المرضى في المنزل، والتقييم المالي واتباع نهج بشأن إدارة الحالات الفردية في تقديم الرعاية المخففة للآلام.

المدخلات المعيارية المتعلقة بمجالي تركيز الدورة الثامنة

عقد الفريق العامل، للمرة الأولى منذ أن بدأ تركيز مناقشـــاته على مجالات محددة يمكن أن تؤثر على تمتع المســـنين بحقوق الإنســـان، وتتطلب مزيداً من الحماية، حلقة نقاش تحاورية من أجل متابعة المناقشـات الموضـوعية التي عقدها في دورته الثامنة بشـأن ''المسـاواة وعدم التمييز'' و ''العنف والإهمال وإساءة المعاملة''. والهدف من الجزء التحاوري هو القيام بمتابعة للمناقشات المثمرة والموضوعية التي جرت خلال الدورة الثامنة بشـأن هذين المجالين، ومواصـلة البناء عليهما من وجهة نظر معيارية، من أجل تبادل الآراء، وأفضـل الممارسـات، والعناصـر المحددة، انطلاقاً من نهج معياري وعملي محض، من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسـان لكبار السـن، إلى المسـاواة وعدم التمييز والعيش حياة خالية من العنف والإهمال وإساءة المعاملة.

وناقش ممثلو الدول الأعضـاء والمنظمات غير الحكومية ومؤسـسـات حقوق الإنسـان الوطنية المدخلات المعيارية بفعالية. وأشـار المشـاركون إلى الحاجة إلى تحديد المفاهيم التي يمكن إدراجها في ديباجة صك دولي ملزم قانونا، مثل مبادئ المساواة وعدم التمييز. وذكر بعضهم أن على الدول أن تكفل المساواة بموجب القانون، من دون أي تمييز على أسـاس السـن، وغير ذلك من الأسـباب المتداخلة الأخرى (كالجنس، أو العرق، أو الأصل الإثني، أو الميل الجنسي، أو الهوية الجنسانية، أو الإعاقة). وفي أي إشارة إلى حظر التمييز على أسـاس السـن، ينبغي إيلاء العناية الواجبة للعمل، والحماية الاجتماعية، والرعاية الصحية والاجتماعية، والإسكان، ضمن مسائل أخرى.

وفي ما يتعلق بالحق في حياة خالية من العنف، أشـار بعض الوفود إلى الصـكوك الدولية القائمة لحقوق الإنسـان، التي تتضـمن حكما من هذا القبيل. وشـدد عدد من المشـاركين على أهمية التوصـل إلى توافق في الآراء بشـأن تعريف حق المسـنين في حياة خالية من العنف؛ ويجب أن تُشـمل جميع أشـكال العنف وإسـاءة المعاملة. ويجب أن يؤخذ في الاعتبار العنف في جميع البيئات، بدءا من مؤسـسـات الرعاية وانتهاءً بسياق الأسرة.

وحدد المشـاركون أيضـا وضـع قواعد واضـحة بشـأن الوصـول إلى العدالة بالنسـبة للأشـخاص المسـنين وسـبل الانتصـاف للضـحايا. وأشـير إلى أن على الدول أن تتخذ التدابير الملائمة من أجل تعزيز الآليات الرامية إلى منع أي شـكل من أشـكال العنف والإهمال وإسـاءة المعاملة. وحدد المشـاركون المدخلات المعيارية بأنها التدابير المتخذة في مجال العدالة الجنائية، والممارسـات المتصـلة بإصـدار الأحكام، والتي ينبغي أن تعكس الطابع الخطير للجرائم المرتكبة ضد المسنين، الذين هم مستضعفون.

وأشـار المشـاركون إلى أن اتفاقية البلدان الأمريكية بشـأن حماية حقوق الإنسـان لكبار السـن تتضـمن أحكاما محددة في ما يتعلق بالمسـاواة وعدم التمييز على أسـاس السـن، وكذلك الحق في حياة خالية من العنف من أي نوع. وتضمنت الاتفاقية أيضا تعاريف مفيدة لمصطلحات من قبيل ''المسنون'' و ''التمييز على أساس السن''.

وشـدد المشـاركون على أن النهج المعياري في ما يتعلق بالعنف ضـد المسـنين يجب أن يأخذ في الاعتبار الحالة الخاصة للنساء المسنات وللمسنين ذوي الإعاقة.

سبل المضي قدما

في المناقشة المتعلقة بسبل المضي قدما، أعربت الوفود عن ارتياحها إزاء تطور الدورتين السابقتين وصيغة المناقشات الموضوعية فيهما بشأن مجالين من مجالات التركيز يؤثران تأثيرا مباشرا على التمتع بحقوق الإنسان لكبار السن. وفي هذا الصدد، اقترحتُ، بصفتي رئيسا، على أعضاء الفريق العامل مواصلة العمل بهذه الصيغة، بتشجيع المناقشات الموضوعية بشأن المسائل التي تمسُّ حقوق الإنسان لكبار السن.

وفي ما يتعلق باختيار مجالي التركيز للدورة العاشرة، التي ستعقد في عام ٢٠١٩، ذكَّرتُ أعضاء الفريق العامل أننا قمنا أثناء الدورة السابعة بتحديد مجموعة من المسائل أو المجالات التي تستحق عناية الفريق العامل (انظر A/AC.278/2016/2، الفقرة ٢٩)، ودعوتُ الوفود إلى إضافة المزيد من المسائل إلى تلك القائمة.

وفي هذا الصدد، وبعد مشاورات غير رسمية مع الدول الأعضاء، والدول ذات مركز المراقب، أُجريت على مستوى المكتب خلال فترة ما بين الدورتين، قدم الفريق العامل قرارا شفويا باختيار ''التعليم، والتدريب، والتعلم مدى الحياة، وبناء القدرات'' و ''الحماية الاجتماعية والضمان الاجتماعي (بما في ذلك الحدود الدنيا للحماية الاجتماعية)'' باعتبارهما مجالي التركيز للدورة العاشرة.

وعلى غرار ما حدث في إطار التحضير للدورة التاسعة، سيقدِّم المكتب، خلال فترة ما بين الدورتين، دعوة إلى تقديم مدخلات بشأن مجالي التركيز، تتولى الأمانة العامة فيما بعد عرضها بإيجاز، من أجل توجيه مناقشاتنا بشأن المجالين اللذين وقع عليهما الاختيار.

وأعربت الوفود أيضا عن تأييدها لمواصلة الممارسة المتبعة في حلقة نقاش تحاورية بشأن العناصر المعيارية لمعالجة مجالي التركيز للدورة السابقة. وأكدوا الحاجة إلى مواصلة متابعة مجالي التركيز للدورة الثامنة كذلك.

وفي هذا السياق، اقترحتُ على الفريق العامل أن يكرر الممارسة المتبعة في فترة ما بين الدورتين السابقة، وأن يوعز إلى المكتب بالدعوة إلى وضع مدخلات معيارية لمتابعة المسألتين اللتين بحثتا في الدورة التاسعة، وهما: ''الاستقلالية والاعتماد على الذات'' و ''الرعاية الطويلة الأجل والرعاية المخففة للآلام''، بالاستناد أيضا إلى المساهمات التي قُدمت أثناء الدورة، نظراً إلى أن تلك الطريقة في العمل قد أثبتت أنها وسيلة فعالة للوفاء بولاية الفريق العامل.

واقترحتُ أيضا أن يواصل الفريق العامل منهجية عقد مناقشات موضوعية بشأن مجالي التركيز الجديدين في كل دورة، استنادا إلى المساهمات التي ترد قبل انعقاد الدورة. وسوف يُطلب تقديم مدخلات موضوعية بشأن هذين المجالين في فترة ما بين الدورتين، وسيتولى المكتب بعد ذلك تعميم ورقات المناقشة لتوجيه المناقشات خلال الدورة. وسيواصل الفريق العامل أيضا متابعة مجالي تركيز الدورة السابقة من وجهة النظر المعيارية، حيث سيطلب مدخلات بشأن هذين المجالين في فترة ما بين الدورتين قبل انعقاد الدورة، وسيقوم بتعميم ورقات المناقشة بعد ذلك.

وبالإضافة إلى ذلك، وبصفتي الرئيس، فقد اقترحت على أعضاء الفريق العامل أن ينظر في إمكانية اختتام كل دورة بنتائج ملموسة، من أجل الاستفادة من مداولاتنا، وإبراز اتفاقاتنا بشأن كل مجال من المجالات التي تؤثر على تمتع كبار السن بحقوق الإنسان. ويمكن أن تتخذ هذه النتائج أشكالا

عديدة، من قبيل الاستنتاجات المتفق عليها، أو مقررات الفريق العامل، وهو ما ينبغي التفاوض بشأنه بين الحكومات وإبراز أي نقاط مشتركة محددة في مجالات التركيز التي بُحث فيها من وجهة نظر معيارية.

وهذه النتائج لن تتيح لنا عرض استنتاج في مناقشاتنا فحسب، بل يمكن أن تسهم أيضا في عمليات أخرى تتعلق بالشيخوخة، وحقوق كبار السن، مثل تلك الموجودة في إطار مداولات اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة أو مجلس حقوق الإنسان. ورحب بعض الوفود بالاقتراح الذي قدمه الرئيس وأعربت عن تأييدها إياه، مشددين على أن من شأن الاقتراح أن يكون وسيلة بناءة للمضي قدما، بدلا من إجراء مناقشة دائمة لكل مجال من مجالات التركيز.

وسوف ينظر المكتب كذلك في هذا الاقتراح خلال فترة ما بين الدورتين.

وأكدت الوفود في مداخلاتها أهمية الحصول على مزيد من الإرشادات بشأن طبيعة المسائل ذات الأولوية في كل مجال من مجالي التركيز، من أجل تحسين ورقات المناقشة التي أُعدت للدورة. ويمكن تعزيز هذه الورقات بإجراء مزيد من التحليل بشأن المسائل ذات الأولوية، وتقديم مقترحات بشأن كيفية معالجتها. وشدد المشاركون على أهمية مواصلة العمل التحليلي بشأن مجالات التركيز في الدورتين الثامنة والتاسعة.

وأشارت الوفود إلى أن ولاية الفريق العامل تتصل بحقوق الإنسان، وفقا لما حدَّدته الجمعية العامة في القرار ١٨٢/٦٥ (الفقرة ٢٨)، وأشارت أيضا إلى أن ولاية الفريق العامل تشكل جزءا من ولاية لجنة التنمية الاجتماعية، على الرغم من أنها تتطلب اتباع نهج كلي إزاء مسألة حقوق الإنسان لكبار السن، بما في ذلك البعدان الاجتماعي والإنمائي، وإجراء تحليل للأبعاد الاجتماعية للشيخوخة، من حيث كونها ظاهرة، ولحالة مختلف الفئات الاجتماعية، بما في ذلك فئة كبار السن. ولذلك، ينبغي أن يكون نطاق عمل الفريق العامل ومجال تركيزه قائمين على أساس حقوق الإنسان، لتمكينه من الوفاء بولايته.

وأُعرب عن الترحيب بإعلان وفد النمسا في ما يتعلق بتنظيم مؤتمر دولي بشأن حقوق الإنسان لكبار السن، مقرر عقده في فيينا، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

وأخيرا، شددت وفود عديدة على ضرورة دعم تنفيذ ولاية الفريق العامل أثناء المفاوضات المتعلقة بصياغة قرار بشأن متابعة الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة في الدورة الثالثة والسبعين للجمعية العامة، المقرر عقدها في عام ٢٠١٨، وعلى أهمية تأمين موارد مالية للفريق العامل.

ويحدوني الأمل في أن تحظى الجهود التي ستبذلها الدول الأعضاء، خلال المفاوضات بشأن قرار الجمعية العامة، بدعم جميع الدول الأعضاء، وأن تخصص الموارد اللازمة لعقد الاجتماعات، ليتسنى للفريق العامل الاضطلاع بولايته على الوجه الأكمل.

وسيقوم المكتب، خلال فترة ما بين الدورتين، بإعداد برنامج العمل المؤقت للدورة العاشرة، التي ستشمل مناقشة عامة، وجزءاً لمناقشة المدخلات المعيارية الواردة في ما يتعلق بمجالي التركيز للدورة التاسعة، وحلقتي نقاش تحاوريتين بشأن مجالي التركيز المختارين، والمناقشة الاعتيادية المتعلقة بسبل المضي قدما. وسيقوم المكتب أيضا باستكشاف إمكانية التوصل إلى نتيجة تفاوضية ملموسة تعكس النقاط المشتركة التي حددت في مناقشة مجالي التركيز، كما بُحثا من وجهة النظر المعيارية.

وأود أن أعرب عن تقديري للأمانة العامة لما تقدمه من دعم مستمر للفريق العامل؛ ولروزماري لين، المنسقة المعنية بالشيخوخة؛ ولألبيرتو بادوفا، وأمل رافع، وليزا آينبايندر، من إدارة الشؤون الاقتصادية

والاجتماعية؛ وكيلي، أوغنيمبا، وريو هادا، وماركوس أكلي، من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وأُعرب عن امتناني أيضاً لهنري بريد، أمين الفريق العامل. واسمحوا لي أيضا أن أعرب عن خالص الامتنان إلى سفيتلانا إميلينا – سارتي الأمينة السابقة للفريق العامل، على عرضها الممتاز، وعملها المتميز، والدعم غير المشروط الذي قدمته إلى الفريق العامل والمكتب خلال السنوات السبع الماضية.

وأود أيضا أن أشكر إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات على تقديمها الدعم في مجال خدمات الترجمة الشفوية، وجميع موظفي غرف المؤتمرات، والمترجمين الفوريين، الذين قدموا خدمات لدورة الفريق العامل بطريقة مهنية عالية.

وأود مرة أخرى أن أعرب عن تقديري للمشاركين المرموقين، على تقديمهم مساهمات جوهرية في أعمال دورة الفريق العامل هذه، ولممثلي مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية، ومنظومة الأمم المتحدة، والمجتمع المدني، على مشاركتهم النشطة وعملهم البناء. ويحدونا الأمل في أن نواصل الاعتماد على حضوركم ومساهماتكم القيمة في الدورات المقبلة، لمساعدة الفريق العامل على الوفاء بولايته، ونتطلع إلى مشاركتكم المعززة في هذا الصدد.

وفي الختام، أود أن أعرب عن خالص الامتنان والتقدير العميق لنواب الرئيس ومقررة الفريق العامل، العنود قاسم م. أ. التميمي، من قطر، وليديا درافيك، من سلوفينيا، وكاترينا كونزيت – ستوفل، من النمسا، ولاهيا إيتيدهيمبوا شيكونغو، من ناميبيا، اللواتي ما كان لهذه الدورة أن تنعقد لولا ما أسهمن به من أشكال الدعم، والعمل الدؤوب، والكفاءة المهنية القيمة، في إدارة أعمال المكتب.

سادسا – جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل العاشرة للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بالشيخوخة

٣٩ – في الجلسة الثامنة للفريق العامل المعقودة في ٢٦ تموز/يوليه، أدلى الرئيس ببيان بشأن جدول الأعمال المؤقت لدورة العمل العاشرة للفريق.

سابعا – اعتماد التقرير

٤٠ – اعتمد الفريق العامل، في جلسته الثامنة، مشروع التقرير عن دورة عمله التاسعة (A/AC.278/2018/L.1).